الفصل الثالث

الغناء والموسيقى

- سماع الغناء والموسيقى.
- والعرب والغناء .
- الغناء والموسيقى بين الإباحة والتحريم .
- موقف السلف الصالح من الغناء .
- ضوابط الغناء .
- قيود على إباحة الغناء .

سماع الغناء والموسيقى

تعريف الغناء [1] :

الغِناءُ : (بالكسر والمد) هو رفع الصوت مطلقًا ، يقال : غنَّى بالرجل وتغنى به : إذا مدحه أو هجاه ، وتغنَّى بالمرأة : إذا تغزل بها وأظهر محاسنها .

قال ابن الأثير فى النهاية ، وابن منظور فى اللسان : كل من رفع صوته ووالاه ، فصوته عند العرب يسمى غناء .

والغَناء :(بالفتح والمد) الإجزاء والكفاية ، يقال :رجل مغنى ، أى مجز كاف ، وبالكسر والقصر (الغِنى) ضد الفقر .

ويطلق الغناء (بالمد والكسر) : على الترنم الذى تسميه العرب « النَّصب »، وعلى الحِداء (بالمد والكسر) المعروف عند العرب،وعلى مجرد الإنشاد، ففى حديث عائشة : وعندى جاريتان تغنيان بغناء يوم بعاث . أى: تنشدان الأشعار التى قيلت يوم بعاث .

ويطلق الغناء على التمطيط والتلحين بالأشعار على النغمات الموسيقية ،وإذا أُفرد : فالمراد به هذا الأخير ، وهو الذى يسمى فاعله مغنيًا .

تعريف الموسيقى :

الموسيقى هى:الإيقاع ، فما هو الإيقاع إذن وما الدور الذى يقوم به فى الموسيقى؟!

يجيبنا عن هذا الدكتور فؤاد زكريا [2] : « تشتق كلمة الإيقاع فى اللغات الأوربية من فعل بمعنى ينساب أو يتدفق ، وفى اللغة العربية يرجح أن لفظ الإيقاع مشتق من «التوقيع » ، وهو نوع من المشية السريعة ، إذ يقال « وقَّع الرجل » أى: مشى سراعًا مع رفع يديه ، ومن المعروف أن مشية الإنسان من أهم الأصول الحيوية التى يرجع إليها الإيقاع ، ولكن الأهم من ذلك هو فكرة الحركة بوجه عام ، إذ إنها تظهر فى الأصلين اللغويين العربى واليونانى معًا : فالانسياب حركة ، والمشى بدوره حركة ، وفى ذلك

---

(١) ابو بكر الآجرى : تحريم النرد والملاهى ، تحقيق محمد إدريس ، دار إحياء السنة ، ص ٧٣ ، ٧٤ .

(٢) د . فؤاد زكريا : مع الموسيقى، هيئة الكتاب ١٩٨٥م ، ص ٥٧ ، ٦٧ ، ٧٠ ، ٧١ بتصرف .

دليل قاطع على الارتباط الوثيق بين الإيقاع والحركة كما تشهد بذلك اللغة ذاتها .

وقد تحدث أفلاطون عن الإيقاع على نحو يوحى بأنه يعتمد أساسًا على الحركة ، فقال : « إنك تستطيع أن تميز الإيقاع فى تحليق الطيور ، وفى نبض العروق ، ومقاطع الكلام » .

وهناك صلة من نوع خاص بين الموسيقى والشعر ، ربما كانت أقوى من صلة الموسيقى بأى فن آخر ؛ ذلك لأن الشعر فن صوتى الأداء ، ووسيلة تذوقه هى الاستماع ، والإيقاع أو « الوزن » يقوم فيه بدور أساسى.

والحق أن العلاقة بين الموسيقى والشعر تبلغ من التشابك حدًا ، أصبح من العسير معه أن يستقر الرأى حول مسألة تحديد أيهما يُرد إلى الآخر ؛ ذلك لأن الارتباط بين الموسيقى والشعر من حيث الإيقاع ، وثيق إلى أبعد الحدود ، فالوزن الشعرى هو أساس الإيقاع الموسيقى ، بحيث يمكن أن نصف الموسيقى بأنها إيقاع شعرى .

وقد كانت هذه الصلة الوثيقة بين الموسيقى والشعر هى التى أدت إلى امتزاجها منذ أبعد العصور ، فالفن الغنائى الذى هو فن جامع بين الموسيقى والشعر ، أقدم من الفن الموسيقى الخاص ، والصوت البشرى ـ مصوغًا فى القالب اللغوى ـ كان هو أداة التعبير عن المعانى الموسيقية ، قبل أن يُستعان بالآلات فى أداء مهمة نقل المشاعر الموسيقية إلى نفوس الآخرين .

«والواقع أن الغناء يؤدى وظيفة مزدوجة فى الموسيقى ، فهو من جهة يضفى على الموسيقى « الخالصة » معنى محددًا مستمدًا من اللغة المعتادة ، ومن جهة أخرى يؤكد عنصر الإيقاع بأن يضيف أوزان الشعر وإيقاع الكلمات إلى دقات النغم ونبض الأصوات، وربما كان هذا السبب الأخير هو أقوى العوامل التى أدت إلى دعم الروابط بين الموسيقى والكلمات » .

ومن التعريفات التى ذكرها بعض الفلاسفة وأرباب الموسيقى لها : أن الموسيقى هى المحاكاة المباشرة للحس الخلقى ـ أنها التناسب فى حركة الأصوات ـ أنها ببساطة علم الأصوات ـ أنها ترجمة الانطباعات والعواطف إلى صوت .

تعريف ونشأة السماع :

« لفظ السماع عرف فى صدر الإسلام ، وكان يقصد به سماع القرآن وأغانى ،

الحجيج، والزهديات التى ينشدها الزهاد فى الحث على نبذ الدنيا والتشويق إلى الجنة ، غير أن هذا المفهوم لم يلبث أن تطور عند الصوفية ، بحيث أصبح يعنى الغناء والموسيقى والرقص .

والسماع من الظواهر التى تلفت النظر فى التصوف، وقد دخل السماع التصوف فى وقت مبكر ، وكثرت فيه أقوال شيوخ الصوفية وأباحوه،وعده بعضهم سمة من سمات الصوفى ،فقد سئل أبو الحسن النورى عن الصوفى ، فقال:« من سمع الأسماع ، وآثر الأسباب » .

«ومن المرجح أن سماع الصوفية كان تطورًا طبيعيًا لحلقات الذكر ، فقد كان الصوفية يهتمون بالذكر ويحثون المريدين على الانشغال به فى أوقات فراغهم ، والمداومة عليه فى خلواتهم ، ثم تطور هذا اللون من الذكر الفردى إلى لون جماعى ، فكانوا يعقدون حلقات الذكر ويرددون خلالها بعض العبارات الدينية ترديدًا موزونًا ، ثم لم تلبث هذه العبارات أن تطورت إلى نوع من الأناشيد والأغانى الدينية ، وبمرور الوقت استبدلت هذه الأناشيد بالأشعار الغزلية ، التى ينشدها القوالون فى حلقات السماع على مسمع من الصوفية ، فيفسرها هؤلاء تفسيرًا يتلاءم مع مقاصدهم ، وقد يصحب ذلك العزف على بعض الآلات ،مما يثير الطرب والنشوة فى المستمعين ، فتمتلكهم حال من الوجد ،ويفقدون السيطرة على أجسامهم ، فتهتز فى حركات تشبه الرقص ، وكثيرًا ما كانت مجالس السماع تنتهى بالصراخ وتمزيق الخرق » (١) .

سماع القرآن الكريم :

القرآن الكريم هو أولى وأفضل ما يمكن أن يُسمع، فبسماعه تطمئن القلوب ، وتهدأ الجوارح ، والطبع السليم لا يمل من سماعه وقراءته ، حتى أن مشركى مكة كانوا يتخفون ليلاً لسماعه ، وكان منهم عتبة بن ربيعة الذى خر مغشيًا عليه ذات مرة بعد سماعه للقرآن ، وقال عمرو بن هشام (أبو جهل) بعد سماعه للقرآن : « لقد علمت أن هذا ليس من كلام المخلوقات » ،ومشهور قول الوليد بن المغيرة بعد سماعه للقرآن : « إن له لحلاوة ، وإن عليه لطلاوة ، وإن أعلاه لمثمر ، وإن أسفله لمغدق ، وإنه يعلو ولا يُعلى عليه » .

---

(١) الهجويرى : كشف المحجوب ، جـ٢، ترجمة وتعليق : إسعاد قنديل ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م ، ص ٦٣٨ ـ ٦٤١ .

وليست أسماع الإنس هى التى استلذت بالقرآن فحسب، بل وكذلك أسماع الجن ، فقد جاؤوا فوجًا فوجًا لسماع القرآن من النبى ﷺ : ﴿ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴿٢﴾ ﴾ [الجن].

فالإنس والجن مأمورون بالاستماع إلى القرآن الكريم : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ ﴾ [الأعراف] ، وقال تعالى : ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنفال :٢] .

وقد ذم الله من لم يستمع إلى هدى القرآن العظيم : ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ ﴾ [البقرة :٧] ، ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٠﴾ ﴾ [الملك] .

وروى عن رسول الله ﷺ أنه قال لابن مسعود: «اقرأ »ـ أى: اقرأ وأسمعنى القرآن فقال : أنا أقرأ وعليك أنزل ؟ قال الرسول الكريم :« أنا أحب أن أسمع من غيرى » ، وهذا دليل على أن المستمع أكمل حالاً من القارئ ؛ لأن القارئ إما أن ينطق عن حال أو عن غير حال ، والمستمع لا يستمع إلا بحال ؛ لأن فى النطق نوع من التكبر ، وفى الاستماع نوع من التواضع .

فعظات القرآن أطيب العظات ، ولفظه أوجز من كل الألفاظ ، وأمره ألطف من جميع الأوامر ، ونهيه أشد زجرًا من جميع النواهى ، ووعده أكثر اجتذابًا للقلب من كل الوعود ، ووعيده أشد صهرًا للروح من كل وعيد ، وقصصه أكثر إشباعًا من كل القصص ، وأمثاله أفصح من جميع الأمثال ، وقد صاد سماعه آلاف القلوب ، وأغارت لطائفه على آلاف الأرواح ، يذل أعزة الدنيا ، ويعز أذلتها ، وعندما سمع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أن أخته وصهره أسلما ، قصدهما سالا سيفه ، وهيأ لقتلهما ، وأخلى قلبه من حبهما ، حتى أكمن الله تعالى عسكرًا من لطفه فى زوايا سورة طه ، وإلى أن جاء إلى الدار كانت أخته تقرأ: ﴿ طه ﴿١﴾ مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ ﴿٢﴾ إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ ﴿٣﴾ ﴾ [طه] ، فصارت روحه صيد دقائقها ، وقلبه رهين لطفها ، فسلك طريق الصلح وخلع رداء الحرب ، وترك المخالفة إلى الموافقة :

وسطية الإسلام وترويح القلوب :

خلق الله تعالى الإنسان ، وأودع فيه حب الملذات والطيبات وزينات الحياة الدنيا،

التى خلقها الله للإنسان لكى يستمتع بها ، من الروائح الزكية ، والمناظر الجميلة كالمياه الصافية ، والخضرة اليانعة ، والوجه الحسن الذى تنبسط به الأسارير، فتترك هذه النعم الإلهية أثرًا طيبًا فى نفسه .

ولا يستقيم فى حكمة الله أن يخلق ويسخر للإنسان هذا الكون ؛ الفسيح المتسع الأرجاء بما فيه من آيات الجمال والجلال ، وأن يخلق الإنسان بالغريزة والعاطفة التى تستشعر هذا الجمال ، ثم يكافح هذه العاطفة ويمنعها من الاستمتاع الحلال بمباهج الحياة الدنيا .

إن حكمة الله تقتضى ـ فحسب ـ رد هذه العاطفة إلى حد الاعتدال والتوسط ، إذا جاوزت هذا الحد ، بحيث تكون وسطًا بين الإفراط والتفريط .

ومن الخير أن نعلم شيئًا من منازع الطبيعة الإنسانية التى لا يصح أن تقاوم ؛ لأنه لا معنى لمقاومتها ، والغناء بعض هذه المنازع التى ترتاح إليها النفس ، وتسلم إليها الجماهير قيادها ، وتجد فيها متنفسًا لعواطفها المكبوتة ، والكثرة العظمى من الناس يصغون إلى الأنغام المتسقة والأصوات الطروب ، ويتفتح المستعصى من مشاعرهم على هذه الأصداء الشجية أو المرحة ، وربما نسوا متاعبهم وتجدد نشاطهم واستأنفوا السير الجاد فى مواكب الحياة ، كما تستأنف الإبل اندفاعها فى قلب الصحراء على حداء القائد اللبيب ، وقد فهم قادة الأمم هذه الطبيعة ، فاستغلوا الأغانى فى سبيل تدعيم نهضتهم والتمكين لها من أفئدة الناس [1] .

والغناء ظاهرة إنسانية منذ القدم ، تشترك فيها جميع الأمم ، فليست هناك أمة من الأمم أو شعب من الشعوب، ليس له من الغناء نصيب ؛ ذلك لأنه فطرة إنسانية .

وقد تساءل ابن عبد ربه فى « العقد الفريد » :« هل خلق الله شيئًا أوقع للقلوب ، وأشد اختلاسًا للعقول من الصوت الحسن ؟! إن صنعة الغناء هى مراد السمع ،ومرتفع النفس ، وربيع القلب ، ومجال الهوى ، ومسلاة الكئيب ، وأنس الوحيد ، وزاد الراكب ؛ لعظم موقع الصوت الحسن من القلب ، وأخذه بمجامع النفس » .

وقبله قال أفلاطون :« من حزن فليسمع الأصوات الطيبة ، فإن النفس إذا حزنت خمد نورها ، وإذا سمعت ما يطربها اشتعل منها ما خمد » .

(١) محمد الغزالى : من معالم الحق فى كفاحنا الإسلامى ، دار الكتب الحديثة ، ص ٢٩٨ .

وذهب الجاحظ إلى القول : « أمر الصوت عجيب ، وتصرفه فى الوجوه أعجب ، فمن ذلك أن منه ما يقتل كصوت الصاعقة ، ومنه ما يسر النفوس حتى يفرط السرور ، فتقلق حتى ترقص ، وحتى ربما رمى الرجل بنفسه من حالق » .

ويرى بعض الأطباء أن الصوت الحسن يجرى فى الجسم مجرى الدم فى العروق ، فيصفو له الدم ، وتنشرح له النفس ، ويرتاح له القلب ، وتهتز له الجوارح ، وتخف له الحركات ، وإن لم يكن من فضل الصوت الحسن إلا أنه ليس فى الأرض لذة تكتسب من مأكل ولا مشرب ولا ملبس ولا نساء ولا صيد إلا وفيها معاناة للبدن ، ومشقة على الجوارح ما خلا السماع ، فهذا يكفى !

إن أهل الصناعات إذا خافوا الملل والفتور ترنموا بالألحان ، وليس من أحد كائنًا من كان إلا وهو يطرب من صوت نفسه ، ويعجبه طنين رأسه ، وكثير من الناس يحبون الغناء ، ويطربون لسماعه ، وينشطون لإيقاعه ، ويستعينون به على إنجاز أعمالهم ، ولاسيما المضنى منها ، فالملاح الذى يزجى قاربه فى النيل ، والفلاح الذى يلقى بشادوفه فى الماء ، والجمَّال الذى ينقل الأثقال ، والبناؤون . . . وغيرهم ، إن كل هؤلاء لا يفترون برهة عن الغناء والشدو، وهم يكافحون فى سبيل القوت .

وفى « الإحياء » يقول الإمام الغزالى : « اللهو مروح للقلب ، ومخفف عنه أعباء الفكر ، والقلوب إذا أكرهت عميت ، وترويحها إعانة لها على الجد ، فالمواظب على التفقه مثلاً ينبغى أن يتعطل يوم الجمعة ؛ لأن عطلة يوم تبعث النشاط فى سائر الأيام ، والمواظب على نوافل الصلوت فى سائر الأوقات ينبغى أن يتعطل فى بعض الأوقات ، ولأجله كرهت الصلاة فى بعض الأوقات ، فالعطلة معينة على العمل ، واللهو معين على الجد ، ولا يصبر على الجد المحض والحق المر إلا نفوس الأنبياء ، عليهم السلام ، فاللهو دواء القلب من داء الإعياء والملال ، فينبغى أن يكون مباحًا ، ولكن ينبغى ألا يُستكثر منه ، كما لا يستكثر من الدواء ، ولله تعالى سر فى مناسبة النغمات الموزونة للأرواح حتى إنها لتؤثر فيها تأثيرًا عجيبًا ، فمن الأصوات ما يفرح ، ومنها ما يحزن ، ومنها ما ينوم ومنها ما يضحك ويطرب ، ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركات ، ولا ينبغى أن يظن أن ذلك لفهم معانى الشعر ، بل هذا جار فى الأوتار ، حتى قيل : من لم يحركه الربيع وأزهاره ، والعود وأوتاره ، فهو فاسد المزاج ليس له علاج ، ومن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال ، بعيد عن الروحانية، زائد فى غلظ الطبع

وكثافته على الجمال والطيور ، بل على جميع البهائم ؛ فإن جميعها تتأثر بالنغمات الموزونة » .

وتأثير الغناء والنغمات لا يكون قاصرًا على تحريك المشاعر ، وتهييج الأحاسيس ، وترويح القلوب بالنسبة للإنسان فحسب،بل بالنسبة للحيوان أيضًا ، فبالصوت المنغَّم الشجى ، تُسر الطيور فتتراقص أو تشدو، وبالصوت المغنَّى يدخل الرعب روع الأسود ، وكما يقول « أرسطو » :« إن الأيائل تُصاد بالصفير والغناء ، وهى لا تنام مادامت تسمع ذلك من حاذق الصوت » .

وثمة حيوانات أخرى تحب الغناء والموسيقى حبًا جمًا ، وتطرب لها أيما طرب ، فالخيل تشرب بالصفير ، والثعابين تخرج من مكامنها على صوت الناى ، وبالغناء الشجى تتداعى أنواع السمك ، فتدخل حظائر الصيد ، وفى بعض نواحى العراق ، يتخذ صيادو السمك فى جوف الماء حفائر ثم يوقعون عندها بأصوات شجية ، فيجتمع السمك فى الحفائر ، فيسهل صيده ، وكانت الطيور تقف على رأس داود عليه السلام لاستماع صوته .

ويقول الغزالى فى « الإحياء » : « والجمل مع بلادة طبعه ، يتأثر بالحداء تأثرًا يستخف معه الأحمال الثقيلة ، ويستقصر لقوة نشاطه فى سماعه المسافات الطويلة ، وينبعث فيه من النشاط ما يسكره ويولهه ، فتراها إذا طالت عليها البوادى واعتراها الإعياء والكلال تحت المحامل والأحمال ، إذا سمعت منادى الحداء تمد أعناقها ، وتصغى إلى الحادى ، ناصبة آذانها وتسرع فى سيرها ، حتى تتزعزع عليها أحمالها ومحاملها ،وربما تتلف أنفسها من شدة السير وثقل الحمل ، وهى لا تشعر به لنشاطها ، فقد حكى أبو بكر محمد بن داود الدينورى المعروف بالرقى رضي الله عنه قال :« كنت بالبادية فوافيت قبيلة من قبائل العرب ، فأضافنى رجل منهم ، وأدخلنى خباءه ، فرأيت فى الخباء عبدًا أسود مقيدًا بقيد ، ورأيت جمالاً قد ماتت بين يدى البيت ، وقد بقى منها جمل وهو ناحل ذابل ، كأنه ينزع روحه ، فقال لى الغلام : أنت ضيف فهل لك أن تشفع فىَّ إلى مولاى ؟ فإنه مكرم لضيفه فلا يرد شفاعتك فى هذا القدر ، فعساه يحل القيد عنى ، قال : فلما أحضروا الطعام امتنعت ، وقلت: لا آكل ما لم أُشفَّع فى هذا العبد ، فقال : إن هذا العبد أفقرنى ، وأهلك جميع مالى ، فقلت : ماذا فعل ؟ فقال: إن له صوتًا طيبًا ، وإنى كنت أعيش من ظهور هذه الجمال ، فحملها أحمالاً

ثقالاً ، وكان يحدو بها حتى قطعت مسيرة ثلاثة أيام فى ليلة واحدة ، من طيب نغمته ، فلما حطت أحمالها ماتت كلها إلا هذا الجمل الواحد ،ولكن أنت ضيفى فلكرامتك قد وهبته لك ، قال : فأحببت أن أسمع صوته ، فلما أصبحنا أمره أن يحدو على جمل يستقى الماء من بئر هناك ، فلما رفع صوته هام ذلك الجمل وقطع حباله ، ووقعت أنا على وجهى ، فما أظن أنى سمعت قط صوتًا أطيب منه » .

العرب والغناء

لعل من المفيد ـ فى مجال التعريف بصلة العرب بالغناء ـ أن نعرض لما ذكره العلامة العربى عبد الرحمن بن خلدون فى « مقدمته » ، حيث يقول :

« كان للعرب أولاً فن الشعر يؤلفون فيه الكلام أجزاء متساوية ، على تناسب بينها فى عدة حروفها المتحركة والساكنة ، ويفصلون الكلام فى تلك الأجزاء تفصيلاً يكون كل جزء منها مستقلاً بالإفادة ، لا ينعطف على الآخر ، ويسمونه البيت ، فتلاؤم الطبع بالتجزئة أولاً ، ثم تناسب الأجزاء فى المقاطع والمبادئ ، ثم بتأدية المعنى المقصود ، وتطبيق الكلام عليها فلهجوا به ، فامتاز من بين كلامهم بحظ من الشرف ليس لغيره؛ لأجل اختصاصه بهذا التناسب ، وجعلوه ديوانًا لأخبارهم ، وحكمهم وشرفهم ، ومحكًا لقرائحهم فى إصابة المعانى وإجادة الأساليب .

واستمروا على ذلك ، وهذا التناسب الذى من أجل الأجزاء والمتحرك والساكن من الحروف ، قطرة من بحر من تناسب الأصوات كما هو معروف فى كتب الموسيقى ، إلا أنهم لم يشعروا بما سواه ؛ لأنهم حينئذ لم ينتحلوا علمًا ، ولا عرفوا صناعة ، وكانت البداوة أغلب نحلهم ، ثم تغنى الحداة منهم فى حداء إبلهم والفتيان فى فضاء خلواتهم ، فرجَّعوا الأصوات وترنموا، وكانوا يسمون الترنم إذا كان بالشعر غناءً ، وإذا كان بالتهليل أو نوع القراءة تغبيرًا ـ بالغين المعجمة والباء الموحدة ـ وعللها أبو إسحاق الزجَّاج بأنها تُذكّر بالغابر وهو الباقى ، أى : بأحوال الآخرة ، وربما ناسبوا فى غنائهم بين النغمات مناسبة بسيطة ، كما ذكره ابن رشيق آخر كتاب «العمدة» وغيره ، وكانوا يسمونه السّناد ، وكان أكثر ما يكون منهم فى الخفيف الذى يُرقص عليه ، ويُمشى بالدف والمزمار فيضطرب ويستخف الحلوم، وكانوا يسمون هذا الهزج وهذا البسيط كله من التلاحين هو من أوائلها ، ولا يبعد أن تتفطن له الطباع من غير تعليم شأن البسائط كلها من الصنائع .

ولم يزل هذا شأن العرب فى بداوتهم وجاهليتهم ، فلما جاء الإسلام واستولوا على ممالك الدنيا ، وحازوا سلطان العجم وغلبوهم عليه ،وكانوا من البداوة والغضاضة

على الحال التى عرفت لهم ، مع غضارة الدين وشدته فى ترك أحوال الفراغ ، ما ليس بنافع من دين ولا معاش فهجروا ذلك شيئًا ما ، ولم يكن الملذوذ عندهم إلا ترجيع القراءة ، والترنم بالشعر الذى هو ديدنهم ومذهبهم ، فلما جاءهم الترف وغلب عليهم الرّفْه بما حصل لهم من غنائم الأمم ، صاروا إلى نضارة العيش ورقة الحاشية واستحلاء الفراغ ، وافترق المغنون من الفرس والروم فوقعوا إلى الحجاز وصاروا موالى للعرب ، وغنوا جميعًا بالعيدان والطنابير والمعازف والمزامير ، وسمع العرب تلحينهم للأصوات فلحنوا عليها أشعارهم .

وظهر بالمدينة « نشيط » الفارسى ، «وطويس» ، و«سائب بن جابر» مولى عبيد الله بن جعفر ، فسمعوا شعر العرب ولحنوه وأجادوا فيه وطار لهم ذكر ، ثم أخذ عنهم« معبد» وطبقته و«ابن سُرَيج» ونظراؤه ، وما زالت تتدرج إلى أن كملت أيام بنى العباس؛ عند إبراهيم بن المهدى وإبراهيم الموصلى وابنه إسحاق وابنه حماد ، وكان من ذلك فى دولتهم ببغداد ما تبعه الحديث بعده به وبمجالسه لهذا العهد ، وأمعنوا فى اللهو واللعب، واتخذت آلات الرقص فى الملبس والقضبان والأشعار التى يُترنَّم بها عليه ، وجعل صنفًا وحده أقبية يلبسها النسوان، ويحاكين بها امتطاء الخيل فيكرُّون ويفرُّون ، وأمثال ذلك من اللعب المعد للولائم والأعراس وأيام الأعياد ومجالس الفراغ واللهو ، وكثر ذلك ببغداد وأمصار العراق ، وانتشر منها إلى غيرها ، وكان للموصليِّين غلام اسمه « زِرْياب» أخذ عنهم الغناء فأجاد ، فصرفوه إلى المغرب غيرةً منهم، فلحق بالحكم ابن هشام بن عبد الرحمن الداخل أمير الأندلس ، فبالغ فى تكرمته وركب للقائه وأسنى له الجوائز والإقطاعات والجرايات ، وأحلَّه من دولته وندمائه بمكان،فأورث بالأندلس من صناعة الغناء ما تناقلوه إلى أزمان الطوائف،وطما منها بإشبيلية بحر زاخر ، وتناقل منها بعد ذهاب غضارتها إلى بلاد العُدوة بإفريقية والمغرب،وانقسم على أمصارها ، وبها آلاف منها صُبابة على تراجع عمرانها وتناقص دولها،وهذه الصناعة ـ أى صناعة الغناء ـ آخر ما يحصل فى العمران من الصنائع؛لأنها كمالية فى غير وظيفة من الوظائف إلا وظيفة الفراغ والفرح، وهو أيضًا أول ما ينقطع من العمران عند اختلاله وتراجعه » .

ومن آلات الطرب التى عرفها العرب قبل الإسلام : المزمار ، والمعزف ،والقصبة، والمزهر، والدف ، وقدْ قدَّر ملوك الفرس للعرب مواهبهم الموسيقية ، فكانوا يرسلون أبناءهم إلى مكة ؛ لتعلم الغناء بين ما يتعلمون من الفنون ، وكان العرب فى جاهليتهم

يتنافسون فى صياغة الشعر وتوقيعه وتلحينه وحسن إلقائه، ومن هنا نشأت سوق عكاظ ، وما أدت إليه من وجود المعلقات السبع ، ومن المعروف عند علماء التربية أن تلحين الشعر وتوقيعه يساعد على الحفظ ، ومن هنا كانت الموسيقى ولا تزال من أهم وسائل تحصيل العلوم .

وأول من غنى فى الإسلام « طويس » ، وأول صوت له فى الإسلام ، هو .

قد برانى الشوق حتى كدت من شوقى أذوب

ولولع العرب بالشعر أقبلوا على الغناء والموسيقى ، وكأنهم الظماء رأوا المنهل العذب ؛ لأن تركيب الشعر يدعو إلى ترديده وفق نغمة متزنة .

ومن طريف ما يحكى « أن أبا النصر الفارابى وفد إلى دمشق على سيف الدولة الحمدانى ، وهو إذْ ذاك أميرها ، قيل: إنه لما دخل عليه وقف ، فقال له سيف الدولة: اجلس ، فقال : حيث أنا أو حيث أنت ؟ فقال له : حيث أنت ، فلم يفعل ، بل تخطى الرقاب حتى انتهى إلى مسند سيف الدولة وزاحمه حتى أخرجه عنه ،ثم أخذ يتكلم مع العلماء والحاضرين فى كل علم وفى كل فن ، فلم يزل كلامه يعلو حتى صمت الكل وبقى يتكلم وحده، ثم أخذوا يكتبون ما يقول ، وصرفهم سيف الدولة ، وخلا به ، فقال له : هل لك أن تُسمع ؟ فقال : نعم ، فأمر سيف الدولة بإحضار كل ماهر فى الموسيقى ، فخطَّأ الجميع ، فقال له سيف الدولة : هل تحسن هذه الصنعة ؟ فقال : نعم ، ثم أخرج من وسطه كيسًا أخرج منه عيدانًا ، وركبها ولعب بها فضحك كل من فى المجلس ، ثم فكها وركبها تركيبًا آخر فبكى كل من فى المجلس ، ثم فكها وغيَّر تركيبها وحرّكها فنام كل من فى المجلس ، حتى البواب ، فتركهم نيامًا وخرج !» .

والفارابى هو الذى ابتدع آلة القانون ، وكان منفردًا بنفسه ولا يجالس الناس ، وكان يؤلف موسيقاه فى الحدائق ، وعند الجداول والأنهار . وكان أزهد الناس فى الدنيا ، ولا يحفل بأمر مسكنه وملبسه ، وتوفى عام ٣٣٩هـ بدمشق ، بعد أن عمَّر زهاء ثمانين سنة ، وكُتب الفارابى من أهم المؤلفات فى الموسيقى العربية .

هذا بعض خطر الموسيقى والغناء فى تاريخ العرب ، فى العصور الإسلامية المختلفة ـ وقبل الإسلام ـ وخاصة فى عصر الدولة العباسية ، ومن قبل ذلك فتح العرب الأندلس ، وإليها انتقلت الموسيقى العربية ، وفيها تطورت تطورًا عظيمًا ، إذا

أخرج الأندلسيون الموشحات ولها أنغام كثيرة ، فظهرت آلات واستخدمت نغمات عديدة، كما استحدثوا صوتًا لم يكن للعرب به عهد ، ومن أشهر الموشحات :

جادك الغيث إذا الغيث همى يا زمان الوصل بالأندلس

لم يكن وصلك إلا حلمًا فى الكرى أو خلسة المختلس

الغناء والموسيقى بين الإباحة والتحريم

يعد موضوع الغناء والموسيقى من أكثر الموضوعات التى اختلفت الأحكام حولها ، وقد تباينت آراء العلماء الخائضين فى هذا الموضوع إلى أربعة آراء : رأى يستحسن ، ورأى يبيح ، ورأى يكره ، ورأى أخير يحرم ، والقائلون بهذه الآراء ، منهم من أطلق حكمه ، ومنهم من قيده بشرط .

وقد استند كل رأى من هذه الآراء إلى أحاديث وآثار وتأويل لما ورد فى القرآن الكريم عن « اللهو » ، إلا أن القائلين بالاستحسان والإباحة ينقضون آراء القائلين بالتحريم والكراهة ، فيذهبون إلى أنه ليس فى كتاب الله ولا فى سنة رسوله ولا معقولهما من القياس والاستدلال ، ما يقتضى تحريم مجرد سماع الأصوات الطيبة الموزونة مع آلة من الآلات ؛ لأن الصوت الطيب من حيث هو طيب لا يحرم ، بل هو حلال ، لأنه يرجع إلى تلذذ حاسة السمع ، ولم يقل أحد: إنه حرام؛ لمجرد أنه صوت طيب ، وقد تعقبوا جميع أدلة القائلين بالحرمة ليتوصلوا إلى أنه لا يصح منها شىء .

وممن توصل إلى هذه النتيجة ، الفقيه الحنفى عبد الغنى النابلسى ـ أحد فقهاء القرن الحادى عشر ـ الذى قرر فى رسالة له بعنوان « إيضاح الدلالات فى سماع الآلات » : أن الأحاديث التى استدل بها القائلون بالتحريم ـ على فرض صحتها ـ مقيدة بذكر الملاهى ، وبذكر الخمر والقينات ، والفسوق والفجور ، ولا يكاد حديث يخلو من ذلك. وعلى ذلك فإن الحكم فى سماع الأصوات والآلات المطربة إذا اقترن بها شىء من المحرمات ، أو اتخذت وسيلة إلى المحرمات ، أو أوقع فى المحرمات كان حرامًا ، أما إذا سلم من ذلك فيكون مباحًا فى حضوره وسماعه وتعلمه ، وقد نُقل عن النبى ﷺ، ثم عن كثير من الصحابة والتابعين والأئمة الفقهاء ، أنهم كانوا يسمعون ويحضرون مجالس السمع البريئة من المجون والمحرم ، وذهب إلى هذا كثير من الفقهاء .

وسوف نستعرض فيما يلى موقف القرآن الكريم ، وموقف السنة النبوية ، وموقف كثير من فقهاء وعلماء الإسلام حول حكم الغناء والموسيقى .

اللهو فى القرآن الكريم :

فى لسان العرب : اللهو : ما لهوت به ، ولعبت به ، وشغلك ؛ من هوى وطرب

ونحوهما ، والملاهى : آلات اللهو ، وفيه القصب : كل نبات ذى أنابيب ، والقاصب: الزامر ،والقصَّاب : الزمار .

وفى المصباح المنير : أصل اللهو: الترويح عن النفس بما لا تقتضيه الحكمة ، وألهانى الشىء أى: شغلنى .

وقد ورد لفظ « اللهو» فى القرآن الكريم، فى قوله تعالى :﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾** ﴾ [لقمان]،وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن لفظ « اللهو » فى هذه الآية يقصد به الغناء .

ويرى ابن حزم الأندلسى فى « المحلى » أن هذا الرأى لا يعدو أن يكون تفسير مفسرين،لم تثبت صحته فى حديث « صحيح » للنبى ﷺ،فهو ليس بحجة ملزمة ، ثم لو صح لما كان فيه متعلق ؛ لأن الله تعالى يقول:﴿ **لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ** ﴾ ، وكل شىء يُقتنى لِيُضَلّ به عن سبيل الله،فهو إثم وحرام،ولو أنه شراء مصحف وتعليم قرآن .

ويضيف ابن حزم : « إن نص الآية يبطل احتجاجهم بها ؛ لأن : ﴿**مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا** ﴾، من كانت هذه صفته كان كافرًا بلا خلاف إذا اتخذ سبيل الله تعالى هزوا ، ولو أن امرءًا اشترى مصحفًا ليضل عن سبيل الله ويتخذها هزوا لكان كافرًا ، فهذا هو الذى ذم الله تعالى،وما ذم الله عز وجل من اشترى لهو الحديث ليتلهى به ويروح نفسه ،لا ليضل عن سبيل الله تعالى ، فبطل تعلقهم بقول كل من ذكرنا .

وكذلك اشتغل عامدًا عن الصلاة بقراءة القرآن ، أو بقراءة السنن ، أو بحديث يتحدث به ، أو بنظرٍ فى ماله ، أو بغناء ، أو بغير ذلك ، فهو فاسق عاص لله تعالى ، ومن لم يُضع شيئًا من الفرائض اشتغالاً بما ذكرنا فهو محسن .

ويقول الله تعالى : ﴿ **وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١﴾** ﴾ [الجمعة] .

وسبب نزول هذه الآية ، عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائمًا يوم الجمعة ، فجاءت عير من الشام ، فانفتل الناس إليها ، حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلاً ، فأنزلت هذه الآية ، وأخرج الطبرى هذا الحديث عن جابر ، وفيه : أنهم كانوا إذا نكحوا تضرب لهم الجوارى بالمزامير فيشتد الناس إليهم ، ويدَعون رسول الله

ﷺ قائمًا .

وفى هذا يقول ابن القيسرانى فى كتابه « السماع »: « فهذا عتاب الله عز وجل بهذه الآية، والله عز وجل عطف اللهو على التجارة، وحكم المعطوف حكم المعطوف عليه، وبالإجماع تحليل التجارة، فثبت أن هذا الحكم مما أقره الشرع على ما كان عليه فى الجاهلية؛ لأنه غير محتمل أن يكون النبى ﷺ حرمه ثم يمر به على باب المسجد يوم الجمعة، ثم يعاتب الله عز وجل من ترك رسوله ﷺ قائمًا، وخرج ينظر إليه ويستمع، ولم ينزل فى تحريمه آية، ولا سنَّ رسول الله ﷺ فيه سنة، فعلمنا بذلك بقاءه على حاله » .

ويذهب البعض إلى تحريم « السماع» استنادًا إلى ذم الله تعالى له فى قوله : ﴿ **وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً** ﴾ [الأنفال : ٣٥] ، والمكاء والتصدية هما: التصفيق بالأيدى ، والصفير ، ونحو ذلك .

وقد ورد فى « فتاوى ابن تيمية » فى « مسألة السماع » ،حول هذه الآية: « أن المقصود بالسماع فيها، سماع المشركين الذين كانوا يتخذون التصفيق باليد والتصويت بالفم قُرْبة، ودينًا، ولقد عُرف بالاضطرار من دين الإسلام، أن النبى ﷺ لم يشرع لصالحى أمته وعبادهم وزهادهم أن يجتمعوا على استماع الأبيات الملحنة، مع ضرب بالكف، أو ضرب القضيب، أو الدف، كما لم يبح لأحد أن يخرج عن متابعته ، واتباع ما جاء به من الكتاب والسنة، لا فى باطن الأمر ولا فى ظاهره ولا لعامى ولا لخاصى » .

فالذم والتحريم للسماع فى الآية، إنما كان لأن المشركين اتخذوا منه « قُرْبة ودينًا » ، وشرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ورسوله .

واحتج البعض الآخر على تحريم الغناء ، بقوله تعالى: ﴿ **أَفَمِنْ هَٰذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ (٥٩) وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ (٦٠) وَأَنتُمْ سَامِدُونَ (٦١)** ﴾ [النجم] ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : هو الغناء بلغة حمير ، يعنى: السمد .

وفى « الإحياء » يقول الإمام أبو حامد الغزالى فى كتاب « السماع » : « ينبغى أن يحرم الضحك وعدم البكاء أيضًا ؛ لأن الآية تشتمل عليه !

فإن قيل : إن ذلك مخصوص بالضحك على المسلمين لإسلامهم ، فهذا أيضًا مخصوص بأشعارهم وغنائهم فى معرض الاستهزاء بالمسلمين، كما قال تعالى: ﴿**وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ (٢٢٤)** ﴾ [الشعراء] وأراد به شعراء الكفار ، ولم يدل ذلك على تحريم

الشعر فى نفسه .

هذه هى النصوص القرآنية التى استند إليها بعض المفسرين فى تحميلها ما يؤيد نظرتهم فى تحريم الغناء ، ولكن ـ وكما تبين ـ هذه النصوص لم تتعرض بالتحريم للغناء ـ تصريحًا أو تلميحًا ـ إلا إذا اقترن بفعل محرم ، كأى أمر آخر .

السنة النبوية والغناء :

الأحاديث النبوية الواردة فى الغناء ، نوعان :

النوع الأول :

وهو أحاديث فى إباحة الغناء ، وهذه الأحاديث هى من قبيل « السنة الفعلية » أو « التقريرية »، التى لا تحتمل أى لبس أو غموض أو تأويل .

فعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها : أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان تغنيان فى أيام منى،وتضربان ، ورسول الله مسجى بثوبه فنهرهما أبو بكر ، فكشف رسول الله عنه ، فقال : « دعهما يا أبا بكر ، فإنها أيام عيد » رواه مسلم .

وعنها أيضًا ـ وفى رواية أخرى لمسلم ـ قالت : دخل رسول الله وعندى جاريتان تغنيان بغناء بعاث ، فاضطجع على الفراش وحوَّل وجهه ، فدخل أبو بكر فانتهرنى وقال : مزمار الشيطان عند رسول الله ، فأقبل عليه فقال : « دعهما » .

وفى « رسائل » ابن حزم : فإن قيل: إن أبا أمامة روى هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه ، فقال فيه : وليستا بمغنيتين ، قيل له : قد قالت عائشة : تغنيان ، فأثبتت الغناء لهما ، فقولها : وليستا بمغنيتين : أى ليستا بمحسنتين ، وقد سمع رسول الله قول أبى بكر : مزمار الشيطان ، فأنكر عليه ، ولم ينكر على الجاريتين غناءهما ، وهذه هى الحجة التى لا يسع أحد خلافها ولا يزال التسليم لها .

وعن عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار ، فقال رسول الله ﷺ : « يا عائشة ، ما كان معكم من لهو ، فإن الأنصار يعجبهم اللهو » البخارى .

وفى رواية أخرى لهذه الواقعة : أنكحت عائشة ذات قرابة لها رجلاً من الأنصار ، فقال رسول الله ﷺ :« أهديتم الفتاة ؟ ألا بعثتم معها من يقول : أتيناكم أتيناكم ، فحيانا وحياكم » رواه النسائى .

وفى حديث آخر عن السائب بن يزيد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ ،

فقال: «يا عائشة ، أتعرفين هذه ؟» قلت : لا يا نبى الله ، قال : «قينة بنى فلان ، تحبين أن تغنيك ؟ فغنتها » رواه النسائى .

أما الإمام أحمد ،فإنه يروى فى مسنده ، عن عبد الله بن عمير ـ أو عميرة ـ قال : حدثنى زوج ابنة أبى لهب ، قال : دخل علينا رسول الله ﷺ حين تزوجت ابنة أبى لهب ، فقال : « هل من لهو ؟» .

أما وقائع وروايات السنة العملية التى تحدثت عن الغناء فى مجتمع الصدر الأول ، على عهد رسول الله ﷺ دون أن يكون هناك جدل ولا اجتهاد يمنع منه ، فهى كثيرة جدًا فى كتب السيرة والحديث ، ومنها على سبيل المثال لا الحصر .

عندما دخل رسول الله ﷺ المدينة مهاجرًا ، فرح أهلها ، وكانوا ينتظرون مقدمه لأيام عدة ، حتى ليروى البراء بن عازب ، فيقول : ما رأيت أهل المدينة فرحوا بشىء كفرحهم برسول الله ﷺ ، وصعدت ذات الخدور على الأسطح من قدومه ، يقلن :

طلع البدر علينا ... من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ... ما دعا لله داع
أيها المبعوث فينا ... جئت بالأمر المطاع
جئت شرفت المدينة ... مرحبا يا خير داع

أما جوارى بنى النجار ، فلقد خرجن إليه ﷺ عندما بركت ناقته بباب أبى أيوب الأنصارى ـ من بنى مالك بن النجار ـ خرجن يضربن بالدفوف ، ويغنين :

نحن جوارٍ من بنى النجار ... يا حبذا محمد من جار

فقال لهن النبى ﷺ : « أتحببننى ؟ » قلن : نعم ، يا رسول الله ، فقال : «الله يعلم أن قلبى يحبكم » .

وفى إحدى الروايات: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه يوم الهجرة همَّ بزجر الجوارى عن الغناء ، فقال له الرسول :« دعهم يا أبا بكر ، حتى تعلم اليهود أن فى ديننا فسحة» .

فهو مَعْلم إذن من معالم الفسحة والمرونة التى يستجيب بها الإسلام لحاجات النفس الإنسانية ، وسبيل من سبل الترويح التى تنفى عن النفس الوحشة ، وتبرئها من عوامل الحزن والضيق .

وعندما شرع رسول الله ﷺ بعد أن استقر فى المدينة فى بناء المسجد ، كان يحمل مع الصحابة طوب اللبن ، مشاركًا فى البناء ، وخلال العمل كان ينشد مترنمًا :

هذا الجمال لا جمال خيبر هذا أبرُّ بنا وأطهر

ومن الصحابة من كان ـ أثناء ذلك ـ يغنى أغانى العمل ، فيقول البعض منهم :

لئن قعدنا والنبى يعمل فذاك منا العمل المضلل

وكان آخرون يترنمون :

لا يستوى من يعمر المساجدا يدأب فيها قائمًا وقاعدا

ومن يرى عن التراب حائدا

ولقد صنع ذلك الأشعريون ـ قوم أبى موسى الأشعرى ـ عندما قاموا إلى المدينة ، فعن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يقدم عليكم غدًا أقوام هم أرق فلوبًا بالإسلام منكم » ، قال : فقدم الأشعريون ، وفيهم أبو موسى الأشعرى ، فلما دنوا من المدينة جعلوا يرتجزون ، يقولون ـ فيما رواه الإمام أحمد :

غدًا نلقى الأحبه محمدًا وحزبه

وحديث آخر يحكى كيف شهد رسول الله ﷺ « ندب » الجوارى ، على أنغام الدفوف ، تذكرة بالأبطال الشهداء فى وقائع الإسلام ، فعن أبى حسين ، قال : كان يوم لأهل المدينة يلعبون ، فدخلت على الربيع بنت معوذ بن عفراء ، فقالت : دخل علىَّ رسول الله ﷺ فقعد على موضع فراشى هذا ، وعندى جاريتان تندبان آبائى الذين قتلوا يوم بدر ، تضربان بالدفوف ، فقالتا ضمن ما قالتا :

وفينا نبى يعلم ما فى غد

فقال النبى ﷺ : « أما هذا فلا تقولاه ، لا يعلم ما فى غد إلا الله عز وجل » رواه الإمام أحمد .

وعن عائشة رضي الله عنها ـ وفى سنة عملية أخرى ـ تقول : « كان يوم عيد . يلعب السودان ـ أى الحبشة ـ بالدرق (الدرقة : الترس من جلود ، ليس فيه خشب ولا عقب) والحراب فى المسجد ، فإما سألت رسول الله ﷺ ، وإما قال : « تشتهين تنظرين » فقلت : نعم ، فأقامنى وراءه ، خدى على خده ، يسترنى بثوبه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون ، فزجرهم عمر ، فقال النبى ﷺ : « أمْنًا بنى أرفدة ، دونكم بنى

أرفدة » (وأرفدة : ثقب الحبشة) وهنا يعطيهم الرسول الأمان ضد زجر عمر لهم ، وبشجعهم على مواصلة لهوهم حتى إذا مللت ، قال : « حسبك ؟ » قلت : نعم ، قال : « فاذهبى » رواه الشيخان .

فهنا أيضًا سنة عملية أقرت اللعب ـ التمثيل ـ المصحوب الغناء ، وفى بعض الروايات أنهم كانوا يغنون شعرًا ، يقول :

يا أيها الضيف المعرج طارقًا ... لولا مررت بآل عبد الدار

لولا مررت بهم تريد قراهم ... منعوك من جهد ومن إقتار

النوع الثانى :

وهو الأحاديث المنسوبة إلى النبى ﷺ ، والتى يستند إليها البعض فى تحريم الغناء ، إلا أن الفريق المؤيد لإباحة الغناء يرى أن هذه الأحاديث لا يُطمأن إليها ؛وفقًا لعلم «الجرح والتعديل » ، فهى مقطوعة النسب بالنبى ﷺ .

وممن ذهب هذا المذهب ، الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر (٤٤٨ ـ ٥٠٧هـ) حيث يرى ـ كما جاء فى نهاية الأرب للنويرى: أن هذه الأحاديث وأمثالها احتج بها من أنكر السماع ، جهلاً منهم بصناعة علم الحديث ومعرفته ، فترى الواحد منهم إذا رأى حديثًا مكتوبًا فى كتاب جعله لنفسه مذهبًا ، واحتج به على مخالفه ، وهذا غلط عظيم ، بل جهل جسيم » .

وقد تتبع الإمام ابن حزم (٣٨٤ ـ ٤٥٦ هـ) الذى يطلق على مذهبه « المذهب الظاهرى » نظرًا لالتزامه ، وتمسكه الشديد بالسنة وبظاهر النصوص ـ تتبع ـ مأثورات تحريم الغناء ، وانتهى إلى مطاعن فى رواية هذه الأحاديث ، فقال ـ فى رسالة الغناء الملهى أمباح هو أم محظور ؟ : « . . . ولا يصح فى هذا الباب شىء أبدًا ، وكل ما فيه فموضوع ، والله لو أسند جميعه أو واحد منه فأكثر من طريق الثقات إلى رسول الله ﷺ لما ترددنا فى الأخذ به ، فلا حجة فى الأخذ بهذا كله » .

وهذه بعض نماذج للأحاديث التى نقد ابن حزم بعض رواتها :

عن عائشة رضي الله عنها أن النبى ﷺ قال : « إن الله حرم المغنية وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع إليها » .

وفى رواة هذا الحديث : « سعيد بن أبى رزين عن أخيه ، وكلاهما لا يدرى أحد

من هما » .

ـ حديث محمد ابن الحنفية عن على بن أبى طالب رضي الله عنه ، عن النبى ﷺ أنه قال: «إذا عملت أمتى خمس عشرة خصلة حل بها البلاء » ، ومنها : « واتخذت القينات والمعازف » ، جميع رواة هذا الحديث إلى يحيى بن سعيد لا يُدرى من هم ، ويحيى بن سعيد لم يرو عن محمد ابن الحنفية كلمة ولا أدركه » .

ـ حديث أبى أمامة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يحل تعليم المغنيات ولا شراؤهن ولا بيعهن ولا اتخاذهن ،وثمنهن حرام ، وقد أنزل الله ذلك فى كتابه: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [لقمان :٦] والذى نفسى بيده ما رفع رجل عقيرته بالغناء إلا ارتدفه شيطانان يضربان بأرجلهما صدره وظهره حتى يسكت » .

فى رواة هذا الحديث : « إسماعيل بن عياش » وهو ضعيف ، والقاسم وهو مثله ضعيف .

ـ حديث أنس ، قال رسول الله ﷺ : «من جلس إلى قينة صُبَّ فى أذنه الآنُك يوم القيامة » ، أما هذا الحديث « فبلية !» لأنه عن مجهولين ، ولم يروه أحد قط عن مالك من ثقات أصحابه ،والثانى عن مكحول عن عائشة ،ولم يلقها قط ، ولا أدركها ، وفيه أيضًا من لا يُعْرف ، وهو هاشم بن ناصح وعمر بن موسى ؛ وهو أيضًا منقطع ، والثالث عن أبى عبد الله الدورى ، ولا يُدْرى من هو » .

ـ حديث أبى أمامة : قال رسول الله ﷺ : « تبيت طائفة من أمتى على لهو ولعب ، وأكل وشرب ، فيصبحوا قردة ، وخنازير ، يكون فيها خسف وقذف ، ويبعث على حىٍّ من أحيائهم ريح فتنسفهم كما نسفت من كان قبلهم باستحلالهم الحرام ، ولبسهم الحرير ، وضربهم الدفوف ، واتخاذهم القيان » .

فى رواة هذا الحديث :« الحارث بن نبهان »،وهو لا يكتب حديثه، و« فرقد السبخى»، وهو ضعيف،«وسليم بن سالم،وحسان بن أبى سنان،وعاصم بن عمر»،وهم غير معروفين .

وهذه الأحاديث ـ وغيرها ـ التى توصل ابن حزم ـ كما رأينا ـ إلى أنها جميعًا معلولة ولا يمكن الاطمئنان إليها ، نقول حتى بفرض صحتها ، فإنها مقيدة بذكر الملاهى

والخمر والفسوق والمجون والفجور ، ولا يكاد حديث يخلو من ذلك: « ليكونن من أمتى قوم يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف »، فالتحريم هنا « للصورة كلها »، لاقتران المعازف بالمحرمات كالخمر ، ويؤكد هذا النظر حديث آخر : « يشرب ناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها ، تضرب على رؤوسهم المعازف والقينات، يخسف الله بهم الأرض » ، فعلَّة تحريم المعازف هنا اقترانها بشرب الخمر .

فسماع الأغانى والموسيقى ليست محرمة فى حد ذاتها إلا إذا اقترنت بفسق ، أو كما قال بعض السلف : إذا كان « الغناء رقية للزنا » ، فالتحريم يقع إذا جرَّ الغناء أو الموسيقى إلى الحرام ، أو كان وسيلة إلى الفساد .

ولو كان الغناء والموسيقى من المحرمات فى حد ذاتها، لكانت آلات الموسيقى وكل ما يتصل بالغناء أموالاً غير مضمونة ، وقد ذهب ابن حزم إلى إباحة بيع المغنيات وشرائهن ، وكذلك آلات الموسيقى والمعازف والمزامير ، وضمان من أتلف شيئًا من ذلك لأنها مال .

وهذا نص ما أورده فى « المحلى » : « بيع الشطرنج والمزامير والمعازف والطنابير حلال كله ، ومن كسر شيئًا من ذلك ضمنه، إلا أن تكون صورة مصورة ـ تمثالاً مجسمًا ـ فلا ضمان على كاسرها ، وتضمين المعتدى على هذه الأشياء واجب ؛ لأنها مال من مال مالكها ، ويجوز بيع المغنيات وابتياعهن من الجوارى ، وأساس الجواز فى كل ما ذكرنا قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة : ٢٩] ، ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ﴾ [البقرة : ٢٧٥] ، ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُم ﴾ [الأنعام : ١١٩] ولم يأت نص بتحريم بيع شىء من ذلك » .

أما حديث تحريم « بيع المغنية »، فقد ذكرناه ضمن الأحاديث التى نقضها ابن حزم واستدل ابن حزم على كون المعازف وآلات الموسيقى مالاً حلالاً بذكر رأى الإمام أبى حنيفة . الذى قال: «من سرق مزمارًا أو عودًا قطعت يده ، ومن كسرهما ضمنهما » .

فلو كانت آلات اللهو والموسيقى مما يدخل فى دائرة الحرام، لكانت من قبيل الأموال المهدرة، كالخمر مثلا، أما وقد جعلها الإمام أبو حنيفة مالاً مضمونًا فهى مال حلال .

وإذا كان مجتمع الخلافة الراشدة قد عرف « المجون والتمجُّن » وميَّز بينه وبين الغناء كفن حسن وجميل ، فلقد سارت الأمور على هذه السُّنَّة فيما تلا هذا العهد

الراشد ، وعلى امتداد الحكم الأموى ودولة بنى العباس ، مع ملاحظة التأثيرات السلبية التى ذخرت بها الحياة الاجتماعية ، بعد اتساع دائرة الدولة بامتداد الفتوحات ، الأمر الذى جعل لمواريث الأمم التى فُتحت بلادها ، فى الفنون والآداب ، شيوعًا وسيطرة ، نهض الإسلام لمغالبة الماجن والفاسد منها ، لكن دون أن ينجح أهله فى اقتلاع هذا الشيوع وهذه السيطرة من كثير من حواضر هذه البلاد ، وفى ظل هذا الواقع الجديد ، وجدنا الموقف الكاره أو المحرم لهذا اللهو من أئمة الفقه الأربعة (أبو حنيفة ـ مالك ـ الشافعى ـ أحمد بن حنبل) ، ولكن الأمر الذى ننبه عليه ، هو أن هؤلاء الفقهاء الأعلام قد رويت عنهم ـ وعن فقهاء معاصرين لهم ـ فى الغناء آراء أخرى تبيح الغناء وتراه حلالاً ، الأمر الذى يؤكد أن أحكام الكراهة أو التحريم إنما كانت للون من الغناء ، وليس لمطلق الغناء ، وهذا هو التفسير الطبيعى والمنطقى لاختلافهم فى الحكم ، بل ولاختلاف الروايات المروية عن الواحد منهم ، لقد أفتوا بأحكام متفاوتة لا لاختلافهم فى فهم الدليل أو النص ، فالنصوص التى تبيح الغناء حاسمة ، والتى تحرمه معلولة ، كما سبق وأن عرضنا ، وإنما كان اختلافهم نابعًا من اختلاف لون الغناء واللهو الذى سئلوا عن رأيهم فيه ، فالمروى عن الشافعى أنه يرى الغناء مكروهًا يشبه الباطل ، لكن لابد من البحث هنا أيضًا عن هذا اللون من الغناء ، وقد روى لنا ابن تيمية ملابسات حكم الشافعى هذا ،عندما يقول: إن الشافعى تحدث عن لون من الغناء أحدثته الزنادقة فى بغداد ، اسمه « التغبير » ليصدوا به الناس عن القرآن الكريم [1].

لما كان ذلك : « كان القول بالتحريم على وجه الإطلاق خاليًا من السند الصحيح ، قال تعالى : ﴿ **وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ** ﴾ [النحل :١١٦] . والقول بأن تحريم سماع الموسيقى وتعلمها من باب: سد الذرائع أو درء المفاسد مقدَّم على جلب المصالح ، ليس مقبولاً ؛ لأن الموسيقى وإن كان يصاحبها الخمر والرقص وغير هذا من المنكرات ، إلا أن هذا ليس الشأن فيها دائمًا ، ومن ثم صارت مثل الجلوس فى الطرقات ، ففى الحديث الذى أخرجه مسلم عن أبى سعيد الخدرى ، أن النبى ﷺ قال: « إياكم والجلوس فى الطرقات » فقالوا: ما لنا بد عن مجالسنا نتحدث فيها ، فقال: « فإن أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه »، قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال : « غض البصر وكف الأذى ، ورد السلام ،والأمر

(١) د . محمد عمارة : مرجع سابق ،ص ٤١ ـ ٤٤ ، ٧٦ ـ ٧٩ بتصرف .

بالمعروف والنهى عن المنكر». ومن هنا نأخذ أن من المباحات ما يحرم إذا اقترن به محرم، وعندئذ تكون الحرمة طارئة ؛ بمعنى أنها ليست حكمًا أصليًا .

لما كان ذلك ، كان الوقوف عند حد الوسط هو الأولى بالاتباع ، ومن ثم نميل إلى أن سماع الموسيقى وحضور مجالسها وتعلمها ـ أيًا كانت آلاتها ـ من المباحات ، ما لم تكن محركة للغرائز ، باعثة على الهوى والغواية والمجون ، أو مقترنة بالخمر والرقص والفجور وللفسوق ،أو اتخذت وسيلة للمحرمات ، أو أوقعت فى المحرمات ، أو ألهت عن الواجبات فإنها فى هذه الحالات تكون حرامًا ، كالجلوس على الطريق دون حفظ حقوقه التى بينها الحديث الشريف ؛ لأن الحلال ما أحله الله ورسوله ، والحرام ما حرمه الله ورسوله ، قال جل شأنه : ﴿ **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٣٢) قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٣٣)** ﴾ [الأعراف] .

قال ابن العربى ـ فى أحكام القرآن : من معانى زينة الله ، جمال الدنيا فى ثيابها، وحسن النظرة فى ملذاتها ، قال تعالى : ﴿ **وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ** ﴾ [الأعراف :١٥٧]

قال الشوكانى ـ فى نيل الأوطار : « الطيبات فى الآية تشمل كل طيب ، الطيب يطلق بإزاء المستلذ ، وهو الأكثر المتبادر إلى الفهم عند التجرد عن القرائن ، وقد صرح ابن عبد السلام فى دلائل الأحكام : أن المراد فى الآية بالطيبات المستلذات » (١) .

ويرى ابن حزم ـ فى المسألة رقم (١٥٦٥) من كتابه « المحلى » ـ أن الأعمال المباحة مرد الحكم فيها إلى النية ، فقد قال الرسول ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى » متفق عليه ، يقول ابن حزم : « فمن نوى باستمتاع الغناء عونًا على معصية الله تعالى فهو فاسق ، وكذلك كل شىء غير الغناء ، ومن نوى به ترويح نفسه ليقوى بذلك على طاعة الله عز وجل،وينشط نفسه بذلك على البر، فهو مطيع حسن ، وفعله هذا من الحق ، ومن لم ينو طاعة ولا معصية ، فهو لغو معفو عنه، كخروج الإنسان إلى بستانه متنزهًا ، وقعوده على باب داره متفرجًا ، وصباغة ثوبه لازورديًا أو

(١) جاد الحق على جاد الحق : الفتاوى الإسلامية ١٠ / ٣٦٦٤ ـ ٣٦٦٨ بتصرف .

غير ذلك ، ومد ساقه وقبضها ، وسائر أفعاله ، فبطل كل ما شغبوا به بطلانًا متيقنًا ، ولله تعالى الحمد ، وما نعلم شبهة غير ما ذكرنا » .

موقف السلف الصالح من الغناء

عرضنا فيما سبق لموقف القرآن الكريم والسنة النبوية من الغناء والموسيقى ، وخلال ذلك عرضنا لمواقف وآراء بعض فقهاء الإسلام العظام إزاء ذلك ،على أننا نود أن نقدم المزيد فى هذا الصدد من مواقف السلف الصالح كشفًا للغموض واللبس ، ووضعًا للأمور فى نصابها الصحيح .

ويأتى الشاطبى ، وهو من أبرز أئمة الاجتهاد فى المذهب المالكى ، ليؤكد ذات الموقف الفكرى من السماع ، فيتحدث عن أن الغناء والدف قد أبيح فى العرس ونحوه ، وأبيح الحداء وغيره ، ثم يعرض ـ فى كتابه الاعتصام ـ لمكونات الغناء كفن من الفنون ، وكيف أنه يتألف من تحالف وائتلاف النغم الجيد مع المعنى الطيب ، وأنه عندئذ يثمر حكمة القلوب ورقة الطبائع معًا ، أما إذا غاب المعنى الطيب، ولم يبق منه إلا النغم ، فإن ثمرته تقف عند تحريك الطبائع ، والحركات التى لا رقة فيها ولا تواجد ، يعرض الشاطبى هذه المعانى عندما يقول : « إن الشعر المغنَّى به قد اشتمل على أمرين :

أحدهما : ما فيه من الحكمة والموعظة ، وهذا مختص بالقلوب ، ففيها تعمل وبها تنفعل ، ومن هذه الجهة ينسب السماع إلى الأرواح .

والثانى : ما فيه من النغمات المرتبة على النسب التلحينية ،وهو المؤثر فى الطبائع ، فيهيجها إلى ما يناسبها ، وهى الحركات على اختلافها ، فكل تأثر فى القلب من جهة السماع تحصل عند آثار السكون والخضوع ، فهو رقة وتواجد ، وكل تأثر يحصل عنه ضد السكون فهو لا رقة فيه ولا تواجد .

ونقل أبو طالب المكى إباحة السماع عن جماعة ، فقال:سمع من الصحابة عبد الله ابن جعفر ، وعبد الله بن الزبير ، والمغيرة بن شعبة ، ومعاوية وغيرهم ، وقال : لم يزل الحجازيون عندنا بمكة يسمعون السماع ، ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا ، فأدركنا أبا مروان القاضى وله جوارٍ يُسمعن الناس التلحين قد أعدهن للصوفية ، قال : وكان لعطاء جاريتان يلحنان فكان إخوانه يستمعون إليهما ، قال : وقيل لأبى الحسن بن سالم : كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد وسرى السقطى

وذو النون يستمعون ؟! فقال : وكيف أنكر السماع ، وقد أجازه وسمعه من هو خير منى ، وعن ابن جريج أنه كان يرخص فى السماع ، فقيل له : أيؤتى يوم القيامة فى جملة حسناتك أو سيئاتك ؟ فقال : لا فى الحسنات ، ولا فى السيئات ، لأنه شبيه باللغو ، وقال الله تعالى : ﴿ لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ (١) [البقرة: ٢٢٥] .

وقد ذكر الشاطبى فى كتابه « الاعتصام » أن قومًا أتوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا : يا أمير المؤمنين ، إن لنا إمامًا إذا فرغ من صلاته تغنى ، فقال عمر : «من هو؟» فذكروا له الرجل ، فقال : قوموا بنا إليه ، فإنّا إن وجهنا إليه من يُحضره يظننا تجسسنا عليه أمره ، وقام عمر مع جماعة من أصحاب النبى ﷺ، حتى أتوا الرجل وهو فى المسجد، فلما نظر إلى عمر قام إليه واستقبله قائلاً : يا أمير المؤمنين ، ما حاجتك ؟ وما جاء بك ؟ إذا كانت الحاجة لنا كنا أحق بذلك منك أن نأتيك ، وإن كانت الحاجة لك فأحق من عظمناه خليفة رسول الله ، فقال له عمر : ويحك ! بلغنى عنك أمر ساءنى ! فقال : وما هو يا أمير المؤمنين ، قال : أتتمجَّن فى عبادتك ـ من المجون ـ قال : لا يا أمير المؤمنين ، لكنها عظة أعظ بها نفسى ، قال عمر : قلها ، فإن كانت كلامًا حسنًا ، قلته معك ، وإن كانت قبيحًا نهيتك عنه ، فأنشد الرجل :

وفؤاد كلما عاتبته ... فى مدى الهجران يبغى تعبى
لا أراه الدهر إلا لاهيا ... فى تماديه ، فقد برح بى
يا قرين السوء ما هذا الصبا ؟ ... فنى العمرُ كذا فى اللعب
وشبابى بان عنى فمضى ... قبل أن أقضى منى أربى
ما أُرجِّى بعده إلا الفنا ... ضيق الشيبُ على مطلبى
ويح نفسى لا أراها أبدًا ... فى جميل ، لا ولا فى أدب
نفسُ لا كنْتِ ولا كان الهوى ... راقبى المولى وخافى وارهبى

فقال عمر رضي الله عنه مترنمًا بالبيت الأخير :

نفسُ لا كنت ولا كان الهوى ... راقبى المولى وخافى وارهبى

ثم قال عمر : على هذا فليغنَّ من غنى !

---

(١) د . محمد عمارة : مرجع سابق ، ص ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٨٨ ـ ١٩١ بتصرف .

فها هو الفاروق عمر رضي الله عنه الذى كان إذا سار فى فجٍّ سار الشيطان فى فج غير فجّه، لا يرى غضاضة فى الاستماع ، بل ويتغنى بنفسه بكلام حسن جميل ، فهل منّا من هو أكثر ورعًا من عمر ؟!

ويقول الإمام أبو حامد الغزالى فى « الإحياء » : إن الآلة إذا كانت من شعار أهل الشرب أو المخنثين ، وهى المزامير والأوتار وطبل الكوبة ، فهذه ثلاثة أنواع ممنوعة ـ ومعنى ذلك أنها لو لم تكن شعار أهل الشرب والمخنثين فهى مباحة ـ وما عدا ذلك يبقى على أصل الإباحة كالدف وإن كان فيه الجلاجل ، وكالطبل والشاهين والضرب بالقضيب ، وسائر الآلات .

وكان الشيخ حسن العطار شيخ الجامع الأزهر فى القرن الثالث عشر الهجرى ذا ولع شديد بالسماع ، وعلى معرفة تامة بأصوله ، ومن العبارات التى وردت فى بعض كتبه: « ومن لم يتأثر برقيق الأشعار ، تُتلى بلسان الأوتار ،على شطوط الأنهار ،فى ظلال الأشجار ، فذلك جلف الطبع حمار » ، إذن فسماع الآلات ذات النغمات أو الأصوات الجميلة لا يمكن أن يحرم باعتباره صوت آلة ، أو صوت إنسان ، أو صوت حيوان ، وإنما يحرم إذا استُعين به على محرم ، أو اتُخذ وسيلة إلى محرم ، أو ألهى عن واجب ، وهكذا ينبغى أن يعلم الناس حكم الله فى هذه الشؤون ، ونرجو بعد ذلك ألا نسمع القول يُلقى جزافًا فى التحليل والتحريم ، فإن تحريم ما لم يحرمه الله،أو تحليل ما حرمه الله ، كلاهما افتراء وقول على الله بغير علم [1] .

ونثبت هنا ـ إتمامًا للفائدة بعض كتب التراث لعلماء وفقهاء السلف الصالح ، والتى أُلّفت فى إباحة الأغانى وآلات الملاهى ، وقد استقينا معظمها من كتاب « تحريم النرد والشطرنج والملاهى »، للإمام أبى بكر الآجرى (٢٦٤ ـ ٣٦٠ هـ) ، وتحقيق محمد إدريس ، ومنها :

ـ **كتاب السماع** : تأليف الحافظ أبى الفضل محمد بن طاهر القيسرانى ، المتوفى سنة ٥٠٧ هـ : أوضح فيه مذهبه فى إباحة الغناء وآلات المزامير، وذكر عددًا من الأحاديث فى ذلك .

ـ **إبطال دعوى الإجماع فى تحريم السماع** : تأليف محمد على الشوكانى ، المتوفى

---

(١) د . أحمد الشرباصى : يسألونك فى الدين والحياة ، دار الجيل ، ٢ /٥١٣ ، ٥١٤ .

سنة ١٢٥٠ هـ فى جزء لطيف ذكر فيه أدلة المحرمين للسماع والمبيحين ، وناقش أدلة الفريقين .

ـ **رسالة فى أحكام السماع والغناء** (أو رسالة فى الغناء الملهى،أمباح هو أم محظور): لأبى محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسى (٣٨٤ ـ ٤٥٦ هـ؟) ، وقد بيَّن فيها مذهبه فى إباحة الغناء والموسيقى ، وقد عرضنا لمقتطفات منه .

ـ **كتاب السماع** : لأبى المنصور البغدادى الشافعى ، وقد ذكره إسماعيل العلوى الزبيدى فى كتابه « السماع » صفحة ١٩ ، والشوكانى فى رسالته إبطال دعوى الإجماع صفحة ١٢ .

ـ **الاعتناء بالغناء** : وهو فى أحكام السماع ، تأليف على القارى ، المتوفى سنة ١٠١٤ هـ مخطوط له نسخة فى معهد إحياء المخطوطات العربية بالقاهرة (رقم ٣٦) .

ـ **كتاب المتعة فى السماع** : تأليف جمال الدين محمد بن عمر الحضرمى المتوفى سنة بضع وثلاثين وستمائة ، وذكره الزبيدى فى كتابه السماع صفحة ٣٦ .

ـ **كتاب تجويز السماع** : تأليف عطية بن سعيد الأندلسى أبى محمد ، ذكره الحافظ الذهبى فى تذكرة الحفاظ صفحة ١٠٨٨ ، ١٠٨٩ .

ـ **بوارق الإلماع فى تكفير من يحرم السماع** : تأليف أبى الفتح الغزالى ، تعصب فيه المؤلف لمذهبه فى إباحة الغناء ، وكفَّر كل من يقول بتحريمه ونحن لا نقر ذلك .

ـ **رسالة فى التكفير لمنكر السماع** : تأليف أحمد بن محمد الغزالى أخو أبى حامد الغزالى ، ذكرها على القارى فى « شرح عين العلم وزين الحلم» ١ : ٤٩١ ، ونحن لا نقر ذلك أيضًا .

ـ **المحلى بالآثار فى شرح المجلى بالاختصار** : لابن حزم الأندلسى ، وقد ذكر فيه إباحة السماع ، وأوردنا فقرات منه فى هذا البحث .

ـ **كتاب آداب السماع** : لمحمد بن محمد بن محمد الغزالى الطوسى ، الشهير بـ «أبو حامد الغزالى » (٤٥٠ ـ ٥٠٥هـ) ،وقد ذكر إباحة السماع واختلاف العلماء فى ذلك ، وكشف الحق فيه .

ـ وقد ذهب إلى إباحة الغناء والمعازف فى مؤلفاتهم من العلماء القدماء والمعاصرين: ابن العربى فى كتابه« أحكام القرآن »،والشيخ عبد الغنى النابلسى الحنفى (القرن ١١هـ) فى رسالته «إيضاح الدلالات فى سماع الآلات »، والشيخ محمود شلتوت فى فتاواه ، والشيخ أحمد الشرباصى فى «يسألونك فى الدين والحياة»، والشيخ جاد الحق على جاد الحق فى فتاواه ، والشيخ محمد الغزالى فى «السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث» ، والشيخ يوسف القرضاوى فى «الحلال والحرام»،وغيرهم كثير .

ضوابط الغناء

الغناء كحد السيف، قد يستخدمه المجاهد فى سبيل الله، كما قد يستخدمه قاطع الطريق ، وبعبارة أخرى، فإن الغناء سلاح ذو حدين. فقدُ يتخذ وسيلة إلى ترويح النفس لإعدادها وتوطئتها ، لاستعادة زمام الجهاد فى ميدان الدين والدنيا، وقد يكون وسيلة للمحرمات أو مقترنًا بفعل المحرمات والموبقات.

ولعل هذا هو السبب فى تباين الآثار التى وصلت إلينا حول الغناء والموسيقى بين الإباحة والتحريم والكراهة ، ولا غرابة فى هذا التباين ـ الذى عرضنا له فى الصفحات السابقة ـ لأن كل فريق من الفقهاء يبيح أو يحرم أو يكره لونًا معينًا من الغناء ، فلا تعارض بين هذه الآراء ؛ لأن كل رأى فيها يقدم لنا لقطة معينة ، فتمتزج هذه اللقطات جنبًا إلى جنب لتقدم لنا «صورة كاملة» لموقف الإسلام من الغناء والموسيقى.

والفريق الذى حرم الغناء أو كرهه ، إنما كان يقصد إبعاد ضرر أو خطر أو شبهة حرام ، يؤدى إليه الغناء الذى يستفتى فيه الذى أباح الغناء أو استحبَّه رأى فيما سئل عنه أو رآه ما يُعدَّ وسيلة إلى إثارة مشاعر الارتياح والسكون للجسد المكدود ، وذلك فى إطار الترويح والترفيه المباح الذى لا يقترن بمعصية ولا يؤدى إليها، وقد كان «أنجشة» يحدو إبل رسول الله ﷺ، وحينما زاد فى حدائه لها، فجعل الإبل تسرع حتى أتعبت من فوقها من النساء، فقال له الرسول ﷺ : «أنجشة، رفقًا بالقوارير».

وقد روى فى سيرة الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه كان فى سفر ومعه من يغنى فاستمع إليه ، وحينما أراد هذا المغنى أن يردد ما لا يليق منعه عمر من ذلك، وهذا ما يؤكد أن الغناء فن ؛ حسنه حسن وقبيحه قبيح.

ونثبت هنا هذا المقال الرائع حول هذا الموضوع[1] : «الغناء فطرة ، وفن وأدب، هو فطرة لأنه يُصنع بالطبع والوجدان، ويُدرك بالطبع والوجدان، وهو فن لأن له نظمًا ومناهج وأوضاعًا لا بد للمغنى من العلم بها، والنفاذ فيها، وهو أدب لأنه يقوم على حسن التصور وحسن التصوير، ولأنه أبلغ الوسائل فى التعبير عن نجوى الضمير .

إذن فلا بد للثقافة الغنائية من أن تدرس على أنها جزء من الثقافة الأدبية، فالأدب

---

(١) عبد الله عفيفى بك: مقال فى كتاب طبع عام ١٩٣٨م، بعنوان الموسيقى الشرقية ، لمؤلفه قسطندى رزق ٢/ ١٢٧ ـ ١٢٩ بتصرف.

كلٌّ والغناء جزء منه، والأدب نهر، والغناء شجره وطيره، فإذا فصلت بين الأدب والغناء ودرست الغناء على أنه وحدة مستقلة، فقد فصلت بين الروضة الزهراء ونهرها الذى تستقى منه فلا تلبث أن تصير قفرًا لا حياة فيها .

وقد عرف العربى كيف يتلقى الغناء وكيف يوجهه، وكيف يصيب به الغرض المقصود منه، وهنا يعرض لنا هذا السؤال، وما هو الغرض المقصود من الغناء ؟ أليس الغرض منه هو التسلية والتلهية والتطريب؟ والتأثير على المشاعر النارية ببعض ما يثر النفس الضعيفة ويحرك الغرائز الكامنة؟ أليس هو استغلال فطرة لحنان وما يساور القلوب من أحزان؟ فنسوق إليها بعض الألفاظ الواهنة النائحة؛ لتظفر بشىء من الإقبال والاستحسان؟ أهذا هو الغرض من الغناء ؟ كلا !

ليس هذا هو الغرض من الغناء عند من يعد هذا الفن فنًا رفيعًا ، لا يستنكف الخليفة فوق عرشه، ولا الفقيه فى درسه، ولا الزاهد فى محرابه، ولا العقيلة فى خدرها من حسن الاتصال به والالتصاق به.

لقد كان سيد خلفاء الإسلام من أعرف الناس بالغناء ، وكان سيد فقهاء الإسلام مالك بن أنس من أعرف الناس بالغناء ، وكان سيد أجواد الإسلام عبد الله بن جعفر من أعرف الناس بالغناء ، فهل هم عرفوا الغناء وطلبوه وتخرجوا فيه على هذا السبيل؟!

كلا أيها السادة ! لقد عرف هؤلاء الغناء على أنه أبلغ الوسائل فى تأدية الأدب الرفيع، فهو المزاج العذب الفُرات الذى يبثون به الأدب فى النفوس ، هو الوسيلة التى يشجعون بها الجبان، ويُصبّرون بها الحزين، ويشحذون بها الهمم الخامدة، ويبلغون بها أقصى ما يريدون من المعانى الإنسانية السامية، من أجل ذلك أظهروا ألحانهم النابهة الخالدة فى مثل قول القائل:

قالت : أما ترحل تبغى الغنى ... قلتُ : فمن المطارق المغنمِ
قالت : فهل عندك فضل له ... قلتُ : نعم، جهد الفتى المعدمِ
فكم وحق الله من ليلة ... قد أُطعِمُ الضيف ولم أُطعَم
إن الغنى بالنفس يا هذه ... ليس الغنى بالمال والدرهم

وقول القائل:

أماوى إن المال غادٍ ورائح ... ويبقى من المال الأحاديث والذكرُ
أماوى إما مانع فمبين ... وإما عطاء لا ينهنه الزجر

وقول القائل :

لا أقول : الله يظلمنى كيف أشكو غير متهمِ
وإذا ما الدهر ضعضعنى لا ترانى كافر النعمِ
ليس لى مال سوى كرمى وبه ذخرى من العدمِ

وقول القائل :

وددتك لما كان حبُك خالصًا وأعرضت لما صار نهبًا مقسمًا
ولن يلبث الخوص الجديد بناؤه على كثرة الرواد أن يتهدما

هذه الفنون من الحكمة السامية والأدب الرفيع بثها المغنون فى النفوس، وساعدهم على غايتهم أنهم كانوا شعراء وكانوا أدباء ، وكانوا يُعرفون بالعلم والأدب ، كيف يحسنون الأداء وكيف يوجّهون الغناء.

قيود على إباحة الغناء

إذا كنا قد خلصنا إلى إباحة الغناء والموسيقى. فإن هذه الإباحة ليست مطلقة ،بل لها حدود وقيود وشروط، فإذا كان الإسلام قد أباح الترويح عن النفوس ،وكره السآمة والعبوس، وحبّب إشاعة السرور فى المجتمع ،فى الأعياد، والأعراس، وقدوم الغائب، وفى الوليمة، وفى الحفاوة بالمولود ،وغير ذلك من المناسبات السارة التى لا مجون فيها ولا فجور. إذا كان ذلك كذلك، فإن الغناء إذا داخله شىء من الفحش فى القول أو الفعل فإنه يخرج من دائرة الإباحة إلى دائرة التحريم ،أى يصبح «محرمًا لغيره» أى لما يصاحبه من منكر ، وليس «محرمًا لذاته» لأنه مباح على الأصل مالم يقترن بمعصية.

فالغناء والموسيقى نوع من الترف واللهو الذى تستمتع به النفس وتركن إليه ،وهو بذلك يدخل فى دائرة «الزينة والطيبات» التى أحلها الله لعباده: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢]

فإذا كان عاملاً من عوامل الإثارة للغرائز والنَّيل من القيم والمبادئ ،فإنه يخرج من دائرة «الطيبات» إلى دائرة «الخبائث»، ويقول تعالى : ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾[الأعراف١٥٧] فَربَّ نعمة حبلى فى نقمة؛ إذا أُسىء استعمال هذه النعمة على وجهها الصحيح.

يستفاد من ذلك ، أنه يتعين مراعاة بعض الشروط والقيود فى مجال اللهو المباح بالموسيقى والغناء، حتى لا يدخل هذا اللهو فى دائرة التحريم ، وهى:

موضوع الغناء:

ينبغى أن تكون الموضوعات الغنائية مما لا يتنافى مع قيم الإسلام ومبادئه ، وتوجيهاته وأخلاقه، فالأغانى التى تدعو إلى مقدمات الزنى والخنا ،وتشجيع الفواحش أو ما يؤدى إليها، واستثارة الغرائز الكامنة ،وإطلاقها من عقالها ،وتبرير المعاصى والموبقات ،ووصف المحاسن والمفاتن فى جسد المرأة.

والأغانى التى تدعو إلى تمجيد أو تقديس ملك أو مصلح أو زعيم ،فتمنحه صفات استأثر الله بها ، أو ترفعه فوق مستوى البشر أو تخدع الناس بتصوير ظلمه

وطغيانه، وفساد إفساده ،على أنه قمة العدل وذروة الإصلاح !!

والأغانى التى تهوّن من عزائم الأمة فى مواجهة أعدائها المتربصين بها ،وتهيئ الناس لقبول الأمر الواقع، والواقع الظالم، وتصور الاستسلام للعدو والإذعان لشروطه جنوحًا إلى السلم لأن الله أمرنا به !!

والأغانى التى تسخر من شعائر الإسلام وشرائعه وعقيدته ، كأن تعرّض بالقدر، كهذا المغنى الذى يقول : قدر أحمقُ الخُطى، وهذا الذى ينكر حقيقة الوجود وخلق الإنسان والكون والحياة ، وقد وضح الله ذلك بقوله: ﴿ **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾**﴾ [الذاريات] وقوله: ﴿**الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً**﴾ [الملك :٢] ،ولكن المغنى مع ذلك يقول: جايين الدنيا ما نعرف ليه، ولا عايزين إيه ،ولا رايحين فين !!

والأغانى التى يطُلقون عليها «الشبابية»، وتلك التى يُطلقون عليها «الشعبية»، وما تحويه من ألفاظ خارجة عن الأخلاق ،جارحة للحياء ، مثال ذلك: هذا «المتْرب!!» الذى كان يطلق عليه « ملك الكاسيت » يقول: «السح الدح امبو»!!

وهذا آخر كان يطلق عليه «ملك الكاسيت»، كما يقول فى إحدى أغانيه: «حبه فوق، وحبّه تحت»، وظهرت أغانى لا تملك نفسك حين سماعها إلا أن تشعر بالقرف والغثيان والتهيؤ للقيء !! مثل:

خدّ الحبيب قشّف قوى، ادهن له زيت حار. .إيه الإستوك ده، إللى ماشى يتك ده. .إيه يا جان ترافولتا ده، مش عيب عليك فى السن ده، تلبس كده اللبس ده. .إيه الهِبس بس ده، إللى مش بيحس ده. جنّنى !!

- يا مجمع المساطيل ياليل !! . .كوز المحبة اتخرم !!
- كداب يا خيشه كداب قوى، أنا كنت فاكرك فهلوى!!
- تتجوز بنت خطيبتى ليه !! . .هبّه تيتومامبو !!
- يا حلو بانت لبتّك ، أول ما دابت قشرتك !!
- يا حلو يا سايق الميكروباص ، حاعملك خدى مداس !!
- بينى وبينك خطوة ونص، لا بتسلم ولا بتبص !!
- يا تقيل وأنا مدلوق عليك ، يا مطنش وأنا سهران أناجيك !!
- الطشت قاللى الطشت قاللى ، يا حلوة ياللى قُومى استحمى !

ـ ليك عشرة كوتشينه، فى البلكونة !!، رحنا السلاملك، قالوا فى الحرملك !!

ـ العتبة جزاز والسلم نايلو فى نايلو !!

ـ يا خارجه من باب الحمام، وكل خد عليه خوخه !!

ـ تعال لى هنا تانى فى الدور التحتانى ، ناكل لحمة ضانى، ونحلّى بالسُّودانى!!

ـ جلجلى جلجله ، صهللى صهلله !!

والعجيب والغريب أن كثيرًا من هذه الأغانى مجازة رقابيًا ، ومن ذلك أغنية تستخف بتحريم المخدرات، حيث يقول مطلعها: قالوا الحشيس.. لالا.. قلنا: إن كان حلال، أدى احنا شربناه.. وإن كان حرام.. أدى احنا حرقناه !!والأعجب أن البعض غنى «للقفا» ، إى والله !!

جميع هذه الأغانى التى ذكرنا وصفًا لها، أو بعضًا من كلماتها، والتى تخدش الحياء العام ، أو تُسىء إلى العقيدة، مما يدخل فى دائرة التحريم ، تأليفًا وتلحينًا وغناءً وسماعًا وتوزيعًا ، ونشرًا لها من خلال مختلف وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية.

وينبغى على الدولة أن تواجه وتحارب مثل هذه الأغانى بكافة الوسائل ، من خلال أجهزة الرقابة على المصنفات الفنية ونقابة المهن الموسيقية وغيرها ؛ بحيث لا تبقى إلا على ما كان هادفًا لغايات إيجابية سامية.

نحن لا ننكر الغناء، ولا نتجاهل أثره، وكثيرًا ما ألمح طوائف الشباب تسمع وتستعيد، فلا يؤسفنى إلا شىء واحد، هو أن الاستماع يثير دماء الشهوة ولا يثير دماء التضحية، ويهيج عواطف اللهو الخبيث ولا يهيج عواطف المرح الطيب ، إننا لا نحرم الشعوب من متعتها، ولكن هذه المتعة ستقتلها إذا تناولتها بهذه الطريقة المجنونة، إننا بحاجة إلى الأغنية الجادة ذات المعانى الكريمة والأهداف النبيلة ، فلنوجد هذه الأغانى أو هذه الأناشيد، ولنزاحم بها ما يملأ حياتنا الشرقية من لغو وعبث ، إن الشعوب دائمة الحركة فإن لم يتحكَّم فى حركتها أهل الخير تحكَّم فيها أهل الشر ، وهى دائمة الغناء، فإن لم يغن لها العقلاء ، غنى لها السفهاء (١)

وكان المطرب الإنجليزى المشهور « كات ستيفنز» مغنى البوب، الذى كانت تباع اسطواناته بالملايين فى أوربا قبل اعتزاله الغناء وإعلان إسلامه منذ عام ١٩٧٧م، وتغييره لاسمه إلى«يوسف إسلام»، قد عاد مرة أخرى إلى الغناء ، بعد توقف دام نحو عشرين عامًا لتسجيل سيرة الرسول ﷺ فى مجموعة غنائية قيمة، وهى مقسمَّة إلى أربع

(١) محمد الغزالى : مرجع سابق ، ص ٢٩٨ ، ٢٩٩.

مراحل: نشأة الرسول ، فترة النبوة والهجرة إلى المدينة ، ثم العودة إلى قريش وفتح مكة، كما يؤدى يوسف إسلام بالإضافة إلى رواية السيرة النبوية ثلاث قطع غنائية دينية أخرى؛ هى: طلع البدر علينا ، لا إله إلا الله ، محمد المصطفى.

إنها تجربة غنائية جديدة ، تقوم على أن هناك فراغًا فى استخدام الوسائل الحديثة فى التعريف بالإسلام ، تلك الوسائل التى أصبحت تستهوى الناس ، وتستولى على عقولهم، وقد يساهم ذلك فى توسيع دائرة فهم الإسلام عند غير المسلمين ، من أوربيين وغيرهم.

طريقة الغناء وما يقترن به :

قد تكون كلمات الأغنية ذات مضمون جيد مما لا يتعارض مع القيم والمبادئ الأخلاقية ، ولكن طريقة أداء هذه الأغنية قد يخرج بها من إطار الإباحة إلى إطار التحريم ، كأن يكون الأداء بتكسر وميوعة تثير الغرائز، أو بخضوع يُطمع ذوى القلوب المريضة، قال تعالى: ﴿**فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا** ﴿٣٢﴾﴾ [الأحزاب] فنهى الله تعالى هنا عن الإغراء والإغواء والخضوع بالقول.

ويجب كذلك حتى تظل الأغنية فى إطار الإباحة ألا تقترن بمحرم، كأن يكون المناخ الذى تؤدى فيه الأغنية تشيع فيه الفواحش والرذائل وتبرج النساء أو المغنية ، واختلاطهم بالرجال ومراقصتهم إياهم، ومعاقرة الخمور والمخدرات ، وما يصاحب ذلك عادة من خلاعة ومجون وفجور.

وقد ورد تحريم هذا النوع من الغناء الذى يقترن بالمحرمات فى حديث الرسول ﷺ: «ليشربن أناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها، يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات يخسف الله بهم الأرض، ويجعل منهم القردة والخنازير» رواه البخارى.

وغنى عن البيان أن الإسلام يذم الإسراف والغلو فى شتى الأمور ، حتى فى العبادات، فما بالنا بالمباحات، ومنها الغناء واللهو، فلا شك أن الإسراف فى المباحات يأكل وقت الواجبات، والواجبات أكثر من الأوقات، وقد قيل: «ما رأيت إسرافًا إلا وبجانبه حق مضيع » ، وقيل أيضا : «إذا زاد الشىء عن حده انقلب إلى ضده» ، فإذا زاد الوقت الذى يستغرقه الإنسان فى الغناء أو فى الاستماع إليه أو فى اللهو بصفة عامة عن «الحد»، فإن حكمه وهو «الإباحة» ، ينقلب إلى «الضد» وهو «التحريم» !!

وباختصار يجب ألا يشغل الغناء الإنسان عن واجب أو عن حق من حقوق الله أو حقوق العباد .

العوارض الخمسة [1] :

بعد أن تحدث الإمام أبو حامد الغزالى فى« الإحياء» عن أنواع السماع، عرض لحكم الشرع فيه، فرأى أن منه الحرام والمباح والمكروه والمستحب، فهو حرام فى حق الأغرار الذين غلبت عليهم شهوة الدنيا، فلا يحرك السماع منهم إلا ما هو الغالب على قلوبهم من الصفات المذمومة، وهو مكروه لمن يسرف فيه، فيتخذه عادة يصرف إليها أكثر الأوقات على سبيل اللهو ، وهو مباح لمن يتخذه سبيلاً إلى التلذذ بالصوت الحسن، وهو مستحب فى حق الذين يحبون الله ويتخذون منه أداة تحرك منهم الصفات المحمودة دون غيرها.

وإذا كان السماع حلالاً مباحًا فى ذاته، فإن حرمته إنما تعرض لعارض، خارج عن ذاته، قد تكون فى مصدره المسمع ، أو فى آلته آلة الإسماع ، أو فى نظم الصوت، أو فى متلقيه فى نفس المستمع، أو فى مواظبته عليه ، أو فى طبيعة المتلقى.

تحدث الغزالى عن هذه العوارض الخمسة ، التى تعرض للسماع المباح فى ذاته فتجعله حرامًا، فقال: «إنه يحرم بخمسة عوارض: عارض فى المسمع، وعارض فى آلة الإسماع، وعارض فى نظم الصوت، وعارض فى نفس المستمع و فى مواظبته، وعارض فى كون الشخص من عوام الخلق؛ لأن أركان السماع، هى: المُسْمِع، والمستمع، وآلة السماع.

العارض الأول: أن تكون المسمع امرأة لا يحل النظر إليها، وتخشى الفتنة من سماعها، وفى معناها الصبى الأمرد الذى تُخشى فتنته، وهذا حرام ؛ لما فيه من خوف الفتنة، وليس ذلك لأجل الغناء، بل لو كانت المرأة بحيث يفتن بصوتها فى المحاورة من غير ألحان، فلا يجوز محاورتها ومحادثتها ، ولا سماع صوتها فى القرآن أيضًا، وكذلك الصبى الأمرد الذى تخاف فتنته.

العارض الثانى: فى الآلة ، بأن تكون من شعار أهل الشرب ، أو المخنثين ، وماعدا ذلك يبقى على أصل الإباحة.

العارض الثالث: فى نظم الصوت، وهو الشّعر، فإن كان فيه شىء من الخنا والفحش والهجو، فسماع ذلك حرام؛ بألحان وغير ألحان، والمستمع شريك للقائل ، وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها، فإنه لا يجوز وصف المرأة بين يدى الرجال، وأما النسيب، وهو التشبيه بوصف الخدود والأصداغ وحسن القد والقامة وسائر أوصاف النساء، فهذا فيه نظر، والصحيح أنه لا يحرم نظمه وإنشاؤه بلحن وغير لحن، وعلى المستمع ألا ينزله على

---

(١) د . محمد عمارة: مرجع سابق ، ص٩٢-٩٥ .

امرأة معينة، فإن أنزله، فلينزله على من يحل له، من زوجته وجاريته، فإن أنزله على أجنبية فهو العاصي بالتنزيل، وإجالة الفكر فيه، ومن هذا وصفه فينبغي أن يجتنب السماع رأسًا.

العارض الرابع: في المستمع، وهو أن تكون الشهوة غالبة عليه، وكان في غمرة الشباب وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها، فالسماع حرام عليه، سواء غلب على قلبه حب شخص معين أو لم يغلب، فإنه كيفما كان فلا يسمع وصف الصدغ والخد، والفراق والوصال، إلا ويحرك ذلك شهوته وينزل على صورة معينة، ينفخ الشيطان بها قلبه فتشتعل فيه نار الشهوة، وتحتدُّ بواعث الشر، وذلك هو النصرة لحزب الشيطان، والتخذيل للعقل المانع منه، الذي هو حزب الله.

العارض الخامس: أن يكون الشخص من عوام الخلق، ولم يغلب عليه حب الله تعالى، فيكون السماع في حقه محبوبًا، ولا غلبت عليه الشهوة فيكون في حقه محظورًا، ولكنه أبيح في حقه كسائر أنواع الملذات المباحة، إلا أنه إذا اتخذه ديدنه، وقصر عليه أكثر أوقاته، فهذا هو السفيه الذي ترد شهادته، فإن المواظبة على اللهو جناية، كما أن الصغيرة بالإصرار والمداومة تصير كبيرة، فكذلك بعض المباحات بالمداومة تصير صغيرة، ومن هذا القبيل: اللعب بالشطرنج، فإنه مباح، ولكن المواظبة عليه مكروهة كراهة شديدة، ومهما كان الغرض من اللعب والتلذذ باللهو، فذلك إنما يباح لما فيه من ترويح القلب: إذ راحة القلب معالجة له في بعض الأوقات، لتنبعث دواعيه فتشتغل في سائر الأوقات بالجد في الدنيا، كالكسب والتجارة، أو في الدين، كالصلاة والقراءة، واستحسان ذلك فيما بين تضاعيف الجد كاستحسان الخال على الخد، ولو استوعبت الخيلان الوجه لشوهته، فيعود الحسن قبحًا بسبب الكثرة فما كل حسن يحسن كثيره، ولا كل مباح يباح كثيره، بل الخبز مباح، والاستكثار منه حرام، فالسماع من جملة المباحات، من حيث إنه سماع صوت طيب موزون مفهوم، وإنما تحريمه لعارض خارج عن حقيقة ذاته.